

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠١

باعتبار مشروع نقل مسار مصرف منية سمبود - مركز أجا بمحافظة الدقهلية  
من أعمال المنفعة العامة

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛  
وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نقل مسار مصرف منية سمبود - مركز أجا  
بمحافظة الدقهلية بطول ١٣٥٠ متراً وعرض ٣٠ متراً على الأراضى البالغ مساحتها  
٩ أفدنة و٦ قراريط والمبين موقعها بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٢١ هـ

( الموافق ١٧ مارس سنة ٢٠٠١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠٠١

باعتبار مشروع نقل مسار مصرف منية سمند - مركز أجا - محافظة الدقهلية

من أعمال المنفعة العامة

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ الدقهلية بأنه بناء على الشكاوى المتعددة من أهالى قرية منية سمند - مركز أجا - بخصوص تلوث مصرف منية سمند المار داخل الكتلة السكنية للقرية مما يؤثر سلباً على البيئة المحيطة والإضرار بصحة المواطنين والتسبب فى إصابتهم بأمراض خطيرة ، لذا فقد تقرر إنشاء مشروع نقل مسار مصرف منية سمند - مركز أجا بطول ١٣٥٠ متراً وعرض ٣٠ متراً بمساحة قدرها ٩ أفدنة و٦ قراريط داخل الكتلة السكنية .

وحيث إن المشروع من المشروعات الطولية ومن ثم يتعذر حصر أسماء ملاك الأراضى المطلوب نزع ملكيتها والمتداخلة فيه ومساحة ما يملكه كل منهم إلا بعد صدور القرار المطلوب وتنفيذ المشروع على الطبيعة .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/١/٢٠٠٠

كما وافق السيد الدكتور نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى

على إقامة المشروع بموجب كتاب سيادته رقم ٨٤٥٢ بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٠٠

وقد تم إيداع مبلغ ٥٣٠ ألف جنيه (خمسمائة وثلاثون ألف جنيه مصرى) بالشيك رقم ٣٣٥٢٢٠ بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٨ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسوف يتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع نقل مسار مصرف منية سمبود - مركز أجا - محافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له . لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

مصطفى عبد القادر